

روح المعاني

المختارة والحاكم وصححه البيهقي وغيرهم ورووا فيه عدة أحاديث مرفوعة ومنع ذلك قد يكون محضورا في الشريعة كما اذا استعير عن اضطرار وقبيحا في المرؤة كما اذا استعير في غير حال الضررة وهو على ما أخرج ابن أبي شيبة عن الزهري المال بلسان قريش وقال أبو عبيدة والزجاج وامبرد هو في الجاهلية كل ما فيه منفعة من قليل أو كثير وأريد به في الاسلام الطاعة ٥ واختلف في أصله فقال قطرب أصله فاعول من المعن وهو الشيء القليل وقالوا ماله معنى أي شيء قليل وقيل أصله معونة والالف عوض عن الهاء فوزنه مفعول في الاصل كمكرم فتكون الميم زائدة ووزنه بعد زيادة الالف عوضا ما فعل وقيل هو اسم مفعول من أعان يعين وأصله معوون فقلب فصارت عينه مكان فائه فصار معون ثم قلبت الواو الفا فصار ماعونا مفعول بتقديم العين على الفاء والفاء في قوله تعالى فويل الخ جزائية والكلام ترق من ذلك المعرف الى معرف أقوى أي اذا كان دع اليتيم والحض بهذه المثابة فما بال المصلي الذي ساه عن صلاته التي هي عماد الدين والفارق بين الايمان والكفر ورتكب للرياء في أعماله الذي هو شعبة من الشرك وما نفع للزكاة التي هي شقيقة الصلاة وقنطرة الاسلام أو مانع لاعارة الشيء الذي تعارف الناس أعارته فضلا عن اخرج الزكاة من ماله فذاك العلم على التكذيب لذي لا يخفى والمعرف له الذي لا يوفى والغرض التغليط في أمر هذه الرذائل التي ابتلى بها كثير من الناس وانها لما كانت من سيماء المكذب بالدين كان على المؤمن المعتقد له أن يبعد عنها بمراحل ويتبين أن أم كل معصية التكذيب بالدين والمراد بامكذب على هذا الجنس والاشارة لاتمنع منه كما لا يخفى ٥ وقيل هو أبو جهل وكان وصيا ليتيم فأتاه عرياتا يأله من مال نفسه فدفعه دفعا شنيعا وقال ابن جريج وهو أبو سفيان نحر جزروا فسأله يتيم لحما فقرعه بعصاه وقيل الوليد بن المغيرة وقيل العاص بن وائل وقيل عمرو ابن عائد وقيل منافق بخيل وعلى جميع هذه الاقوال يكون معينا وحينئذ فالقول بان الساهين عن الصلاة المرائين أيضا معرف قال صاحب الكشف غير ملائم بل يكون شبه استطراد مستفاد من الوصف المعرف اعنى دع اليتيم على معنى أن الدع اذا كان حاله انه علم المكذب فما هو حال السهو عن الصلاة وما عطف عليه وهما أشد من ذلك وأشد وانما جعل شبه استطراد على ما قال لان الكلام في التكذيب لا في التحذير من الدع بالاصالة والمراد للجنس الصادق بالجمع وكون ذلك تكلفا واضحا كما قيل غير واضح فكانه قبل أخبرني ما تقول فيمن يكذبون بالدين وفيمن يؤذن اليتيم أحسن حالهم وما يصنعون أم قبح والغرض بت القول بالقبح على أسلوب قوله تعالى فهل أنتم منتهون ثم قيل فويل للمصلين على معنى اذا علم أن حالهم قبيح فويل لهم فوضع المصلين

موضع الضمي دلالة على أنهم مع الاتصاف بالتكذيب متصفون بهذه الاشياء أيضا وجعل بعضهم الفاء في فويل على العطف المذكور للسببية وهذا الوجه يقتضي اتحاد المصلين والمكذبين وعليه قيل المراد بهم المنافقون بل روى اطلاق القول بأنهم المرادون عن ابن عباس ومجاهد والامام مالك وقال في البحر يدل عليه الذين هم يراؤن ويصح أن يراد بالمصلين على الاتحاد المكلفون بالصلاة ولو كفارا غير منافقين وبسهوهم عن الصلاة تركهم اياها بالكلية وياتزم القول بأن الكفار مكلفون بالفروع مطلقا وأعرض أبو حيان ذلك الوجه بأن التركيب عليه تركيب غريب وهو كقولك أكرمت الذي يزورني فذاك الذي لالى والمتبادر الى الذهن منه أن فذلك مرفوع بالابتداء وعلى تقدير النصب بالعطف يكون التقدير أكرمت الذي يزورني فأكرمت ذلك الذي يحسن الى واسم الاشارة فيه غير متمكن تمكن ما هو فصيح اذ لا حاجة اليه بل الفصيح أكرمت الذي يزورني فيحين الى وقيل ان اسم الاشارة هنا مقحم للاشارة الى بعد المنزلة في الشر والفساد فتأمل وجوز أيضا أن يكون العطف عطف ذات